فرج رمضان الشبيلي
كلية التربية – جامعة المرقب

المقدمة:

الحمد لله الذي أرشدنا إلى الدعاء للسلف الصالح بقوله: ﴿ وَالَّذِينَ جَاءُوا مِنْ بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَانِنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالْإِيمَانِ وَلَا تَجْعَلْ فِي قُلُوبِنَا غِلًّا لِلَّذِينَ آمَنُوا رَبَّنَا إِنَّكَ رَءُوفٌ رَحِيمٌ﴾[1] والصلاة والسلام على رسوله المصطفى، الذي قال: ((عَلَيْكُمْ بِسُنَّتِي وَسُنَّةِ الْخُلَفَاءِ الْمَهْدِيِّينَ الرَّاشِدِينَ، تَمَسَّكُوا بِهَا وَعَضُّوا عَلَيْهَا بِالنَّوَاجِذِ))[2]. وعلى آله وأصحابه وسلم تسليماً كثيراً.

وبعد، فلقد سار علماء الأمة في بيان الأحكام الشرعية على مناهج محددة، وأصول راسخة مستوحاة من أسلوب الشارع الحكيم ومقاصده، ومعهود خطاب العرب، فأثروا الأمة بهذا التراث العظيم من الفقه الإسلامي الذي عالج كافة جوانب الحياة بما حواه من المسائل والأحكام.

ومن العلماء الذين كان لهم دور بارز في إثراء الفقه الإسلامي الإمام مالك بن أنس إمام دار الهجرة، فهو إمام المذهب المالكي أحد المذاهب الأربعة التي كتب لها البقاء، هذا المذهب الذي لاقى رواجاً وقبولاً واستحساناً في كثير من بلاد المسلمين وذلك لما تميز به من الغزارة الفقهية والمرونة، وهذا راجع إلى ما سلكه إمامه من منهج فريد في بنائه وتكوينه، ابتداءً من مرحلة الطلب وبناء وتكوين الذات، وانتهاء بمرحلة الإنتاج والعطاء.

سلك الإمام مالك في بناء فقهه أصولاً كان من أبرزها أقوال الصحابة رضي الله عنهم والتي اعتبرها حجة يستدل بها ويعتمد عليها في استنباط الأحكام مع أنه لم يدون تلك الأصول التي سار عليها وبنى عليها فقهه وإنما كان يسير عليها سليقة واستحضاراً ذهنياً شأنه شأن غيره من العلماء المتقدمين قبل تدوين العلوم واستقلالها. ومن خلال هذه الورقة سأحاول رفع اللثام عن شيء من معالم منهجه في الاستدلال بأقوال الصحابة ﷺ من خلال فقهه رحمه الله تعالى.

إشكالية البحث: يحاول الباحث في هذه الورقة الإجابة عن السؤالين الآتيين:

- ما موقف الإمام مالك من الاحتجاج بأقوال الصحابة ﷺ ؟.
- ما هي أهم معالم منهج الإمام مالك في الاستدلال بأقوال الصحابة ﷺ ؟.

أهمية البحث: تهدف هذه الورقة إلى ما يأتي:

- التعرف على موقف الإمام مالك من الاحتجاج بأقوال الصحابة ﷺ.
- كشف معالم منهجية الإمام مالك في الاستدلال بأقوال الصحابةﷺ على الأحكام.

المنهج المتبع: سيتبع الباحث المنهج الوصفي الاستقرائي لمعرفة منهج الإمام مالك وطريقته في الاستدلال بأقوال الصحابة ﷺ.

خطة البحث: انتظم عقد هذه الورقة في : مقدمة، ومبحثين وهما:

---

(1) سورة الحشر الآية (10).

(2) أخرجه أبو داود في سننه: كتاب السنة , باب: في لزوم السنة رقم (4607) والترمذي في سننه: كتاب العلم , باب: ما جاء في الأخذ بالسنة رقم (2676) وابن ماجه في سننه: كتاب المقدمة , باب: اتباع سنة الخلفاء الراشدين رقم (42, 43).

مجلة التربوي

مجلة علمية محكمة تصدر عن كلية التربية

جامعة المرقب

العدد الثالث عشر
يوليو 2018م

هيئـــــــة التحريـــر

رئيس التحرير: د. عطية رمضان الكيلاني
مدير التحرير: د. عـــلـــي أحـــمـــد ميـــلاد
سكرتير المجلة: م. عبد السلام صالح بالحاج

المجلة ترحب بما يرد عليها من أبحاث وعلى استعداد لنشرها بعد التحكيم .
المجلة تحترم كل الاحترام آراء المحكمين وتعمل بمقتضاها .
كافة الآراء والأفكار المنشورة تعبر عن آراء أصحابها ولا تتحمل المجلة تبعاتها .
يتحمل الباحث مسؤولية الأمانة العلمية وهو المسؤول عما ينشر له .
البحوث المقدمة للنشر لا ترد لأصحابها نشرت أو لم تنشر .
حقوق الطبع محفوظة للكلية .

بحوث العدد

- معالم منهج الإمام مالك في الاستدلال بأقوال الصحابة
- أثر الخلوة الصحيحة بالمعقود عليها
- اختلاف الصيغ الصرفية في القراءات القرآنية الواردة في معجم تاج العـروس وأثره في المعنى
- اختلاف النحاة حول معنى (رُبَّ) وحرفيته
- الإبداع البياني في المثل القرآني (نماذج مختارة)
- كتاب "إبراهيم رحومة الصاري 1918- 1972 ترجمته ونتاجه الأدبي" عرض ونقد
- جهود الهادي الدالي في تحقيق مخطوط (السعادة الأبدية في التعريف بعلماء تنبكت البهية)
- المقومات الطبيعية للسياحة ودورها في التنمية المحلية المستدامة في منطقة الخمس
- مقومات السياحة التاريخية والاثرية في شمال شرق ليبيا
- قراءة في نتائج مركز أورام مدينة مصراتة خلال الأعوام من 2013 وحتى 2015
- دور الأسرة في ترسيخ القيم الأخلاقية لذى الأطفال بمرحلة الطفولة المتأخرة
- علاقة الأخلاق بالسياسة عند الفارابي
- جرائم العنف في المجتمع الليبي
- انعكاسات غياب الأمن على التنمية في المجتمع الليبي بعد ثورة السابع عشر من فبراير (2011م)
- الصمود النفسي وعلاقته بأساليب مواجهة الضغوط (النفسية – الاجتماعية) لدى بعض من أمهات أطفال التوحد المترددات على مركز المقريف للتوحد بمدينة الخمس
- إضافة قيد وتاثير المعاملات cj,aij
- Comparitive Study of Vector Space Model Techniques in Information Retrieva for Arabic Language
- Electrodeposition of semiconductors CuInTe2, Thin film solar cells
- Further Proof on Fuzzy Sequences on Metric Spaces
- The weibull distribution as mixture of exponential distributions
- Expressive Treatment of Post-Traumatic Stress Disorder (PTSD) in Sexually Abused Children
- English Students' Attitudes towards Studying English Poetry

- Vocabulary knowledge and English reading obstacles faced by Libyan Undergraduate students at Elmergib University
- Difficulties Encountered by some Libyan Third – Year Secondary School Students in Forming and Using English Future Tenses
- An Acoustic Study of Voice On Investigating the difference between the effects of inductive and deductive approach in teaching grammar for sixth grade students in Anahda primary School
- Using Data Mining techniques in tracking the students' behavior in the asynchronous e-learning systems

فرج رمضان الشبيلي
كلية التربية – جامعة المرقب

المقدمة:

الحمد لله الذي أرشدنا إلى الدعاء للسلف الصالح بقوله: ﴿ وَالَّذِينَ جَاءُوا مِنْ بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَانِنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالْإِيمَانِ وَلَا تَجْعَلْ فِي قُلُوبِنَا غِلًّا لِلَّذِينَ آمَنُوا رَبَّنَا إِنَّكَ رَءُوفٌ رَحِيمٌ﴾[1] والصلاة والسلام على رسوله المصطفى، الذي قال: ((عَلَيْكُمْ بِسُنَّتِي وَسُنَّةِ الْخُلَفَاءِ الْمَهْدِيِّينَ الرَّاشِدِينَ، تَمَسَّكُوا بِهَا وَعَضُّوا عَلَيْهَا بِالنَّوَاجِذِ))[2]. وعلى آله وأصحابه وسلم تسليماً كثيراً.

وبعد، فلقد سار علماء الأمة في بيان الأحكام الشرعية على مناهج محددة، وأصول راسخة مستوحاة من أسلوب الشارع الحكيم ومقاصده، ومعهود خطاب العرب، فأثروا الأمة بهذا التراث العظيم من الفقه الإسلامي الذي عالج كافة جوانب الحياة بما حواه من المسائل والأحكام.

ومن العلماء الذين كان لهم دور بارز في إثراء الفقه الإسلامي الإمام مالك بن أنس إمام دار الهجرة، فهو إمام المذهب المالكي أحد المذاهب الأربعة التي كتب لها البقاء، هذا المذهب الذي لاقى رواجاً وقبولاً واستحساناً في كثير من بلاد المسلمين وذلك لما تميز به من الغزارة الفقهية والمرونة، وهذا راجع إلى ما سلكه إمامه من منهج فريد في بنائه وتكوينه، ابتداءً من مرحلة الطلب وبناء وتكوين الذات، وانتهاء بمرحلة الإنتاج والعطاء.

سلك الإمام مالك في بناء فقهه أصولاً كان من أبرزها أقوال الصحابة رضي الله عنهم والتي اعتبرها حجة يستدل بها ويعتمد عليها في استنباط الأحكام مع أنه لم يدون تلك الأصول التي سار عليها وبنى عليها فقهه وإنما كان يسير عليها سليقة واستحضاراً ذهنياً شأنه شأن غيره من العلماء المتقدمين قبل تدوين العلوم واستقلالها. ومن خلال هذه الورقة سأحاول رفع اللثام عن شيء من معالم منهجه في الاستدلال بأقوال الصحابة ﷺ من خلال فقهه رحمه الله تعالى.

إشكالية البحث: يحاول الباحث في هذه الورقة الإجابة عن السؤالين الآتيين:

- ما موقف الإمام مالك من الاحتجاج بأقوال الصحابة ﷺ ؟.
- ما هي أهم معالم منهج الإمام مالك في الاستدلال بأقوال الصحابة ﷺ ؟.

أهمية البحث: تهدف هذه الورقة إلى ما يأتي:

- التعرف على موقف الإمام مالك من الاحتجاج بأقوال الصحابة ﷺ.
- كشف معالم منهجية الإمام مالك في الاستدلال بأقوال الصحابةﷺ على الأحكام.

المنهج المتبع: سيتبع الباحث المنهج الوصفي الاستقرائي لمعرفة منهج الإمام مالك وطريقته في الاستدلال بأقوال الصحابة ﷺ.

خطة البحث: انتظم عقد هذه الورقة في : مقدمة، ومبحثين وهما:

---

(1) سورة الحشر الآية (10).

(2) أخرجه أبو داود في سننه: كتاب السنة , باب: في لزوم السنة رقم (4607) والترمذي في سننه: كتاب العلم , باب: ما جاء في الأخذ بالسنة رقم (2676) وابن ماجه في سننه: كتاب المقدمة , باب: اتباع سنة الخلفاء الراشدين رقم (42, 43).

المبحث الأول: في مفهوم قول الصحابي وحجيته.
المطلب الاول: تعريف قول الصحابي.
المطلب الثاني: في حجية أقوال الصحابة عند الأصوليين وموقف الإمام مالك من ذلك.
المطلب الثالث: أقوال الصحابة التي هي حجة عند الإمام مالك.
المبحث الثاني : منهج الإمام مالك في الاستدلال بأقوال الصحابة والكشف عن معالمه.
المطلب الأول: التعريف بمنهجية الإمام مالك الأصولية.
المطلب الثاني: نماذج من استدلال الإمام مالك بأقوال الصحابةﷺ.
المطلب الثالث: معالم منهج الإمام مالك في الاستدلال بأقوال الصحابة ﷺ.
ثم الخاتمة وفي رسمها خلاصة أهم النتائج.

المبحث الأول : في مفهوم قول الصحابي وحجيته.

لما كان موضوع البحث بيان (معالم منهج الإمام مالك في الاستدلال بأقوال الصحابة) وكان لزاماً على كل باحث أن يحدد ماهية موضوع بحثه قبل الخوض في المسائل المتعلقة به؛ لأن الحكم على الشيء فرع عن تصوره كما هو معلوم – كان من الواجب عليَّ أن أحدد معنى موضوع البحث حتى يكون السير فيه على علم وبصيرة، وهذا ما سنتعرف عليه في المطالب الآتية.

المطلب الاول: تعريف قول الصحابي.

قبل أن اذكر المراد بـــ ((قول الصحابي)) كمركب إضافي يحسن بي أولاً أن أعرف بجزأيه، فأقول:

القول في اللغة: كل لفظ نطق به اللسان، تاماً كان أو ناقصاً. ويطلق على الآراء والاعتقادات، يقال: هذا قول فلان في المسألة أي رأيه فيها، وسبب تسمية الآراء أقوالاً: أن الآراء تخفى فلا تعرف إلا بالقول أو ما يقوم مقامه من شاهد الحال، فلما كانت لا تظهر إلا بالقول سميت قولاً[1].

و**القول اصطلاحاً**: لا يخرج عن معناه اللغوي.

و**الصحابي في اللغة** : مشتق من الصحبة وهي الرؤية والمجالسة والمعاشرة والملازمة، والصاحب المعاشر، وكل من صحب غيره ولو ساعة فهو صاحب[2].

و**الصحابي في الاصطلاح:**

هو مصطلح يستعمله المحدِّثون والأصوليون ومدلول هذا المصطلح عند المحدثين وبعض الأصوليين أوسع من مدلوله عند جمهور الأصوليين؛ حيث إن الصحابي عند المحدثين وبعض الأصوليين يطلق على ((من لقي النبي – صلى الله عليه وسلم – مسلماً ومات على إسلامه)) [3].

(1) ينظر : لسان العرب: (11 / 572).
(2) ينظر: المصباح المنير (1 / 333).
(3) ينظر: معرفة أنواع علوم الحديث لابن الصلاح (ص/ 396)، الإحكام في أصول الأحكام للآمدي (92/2).

على حين أن جمهور الاصوليين يشترطون في الصحابي طول المجالسة[1]، فمن لقي النبي صلى الله عليه وسلم مرة واحدة يصدق عليه أنه صحابي عند المحدثين وبعض الأصوليين، لكنه لا يصدق عليه ذلك عند جمهور الأصوليين.

لذا فإن الصحابي عند جمهور الأصوليين هو: ((كل من آمن بالنبي صلى الله عليه وسلم ، وصحبه وطالت صحبته له، ومات على الإسلام)) [2].

مخرجات هذا التعريف:

وعند إمعان النظر على هذا التعريف والتأمل في تقييداته يتبين لنا أن الصحابي عند الأصوليين هو ما اشتمل على الحقائق التالية، وهي :

أ – أن قيد (آمن بالنبي صلى الله عليه وسلم) يخرج من لقي النبي صلى الله عليه وسلم قبل بعثته، أو لقيه وهو كافر، ثم لم يدخل في الإسلام في حياة النبي صلى الله عليه وسلم ، سواء مات على الكفر، أو أسلم بعد وفاة النبي صلى الله عليه وسلم . ويخرج أيضاً من كان منافقاً.

ب – وقيد (وطالت صحبته له) يخرج من لقيه مرة أو مرتين، او رآه من بُعْيد. وذلك لأن مثل هذه الرؤية لا تكفي لتعلم العلوم الشرعية، حتى يكون له قول فيها، إذ إنّ من جعل قول الصحابي حجة بنى ذلك على العلوم التي يحصلها الصحابي بطول الصحبة والمجالسة، وهذا بخلاف اصطلاح المحدثين حيث إنهم لم يشترطوا طول الصحبة، وذلك لأن عنايتهم إنما هي بالرواية، والرواية يكفي فيها مجرد اللُّقي ولو مرة واحدة .

والجدير بالذكر هنا أن الإمام مالك ينحى في تعريف الصحابي منحى المحدثين، حيث قال فيما نقله عنه ابن تيمية : ((من صحب رسول الله صلى الله عليه وسلم سنة، أو شهراً، أو يوماً، أو رآه، مؤمناً به، فهو من أصحابه؛ له من الصحبة بقدر ذلك)) [3].

ج – وقيد (ومات على الإسلام) يخرج بعض من أعلن إسلامه ثم ارتد ومات على الكفر، أما الذين ارتدوا ثم عادوا إلى الإسلام اعتبرهم أغلب الأصوليين والمحدثين من الصحابة.

وأما من كان مؤمناً في حياة النبي صلى الله عليه وسلم، ولم يجتمع به، فليس صحابياً، وأما المنافقون الذين كانوا في عهد النبي صلى الله عليه وسلم لا يشملهم اسم الصحبة، اتفاقاً.

ومن خلال ما تقدم من تعريف الصحابي يظهر أنه من المناسب أن يؤخذ بتعريف المحدثين للصحابي في موضوع عدالة الصحابة ومن ثم قبول روايتهم؛ لأن قبول الرواية يحتاج فيه إلى الصدق، وأولئك القوم رأوا رسول الله صلى الله عليه وسلم موصوفون بذلك ويصدق عليهم ما ذكره الله ورسوله في تزكية أصحابه وقرنه.

وأما تعريف جمهور الأصوليين فمن المناسب أن يؤخذ به في موضوع حجية قول الصحابي؛ لأن بعض العلماء استدل لحجية قول الصحابي بما توافر له من معاصرة النزول وسماع الوحي ومعرفة الناسخ والمنسوخ والعام والخاص ونحو ذلك[4]، كما أشرنا آنفاً.

---

(1) ينظر: المعتمد (2/ 172)، المستصفى (1 / 309).

(2) ينظر: كشف الأسرار شرح أصول البزدوي (2 / 384).

(3) صحة أصول مذهب أهل المدينة، مع مجموع الفتاوى (20 / 298).

(4) ينظر: الأصل الجامع (2 / 86)، أصول فقه الإمام مالك. للشعلان (2 / 1108).

*** المراد بقول الصحابي :**

قول الصحابي باعتباره مركباً تركيباً وصفياً عُرِّف بعدة تعريفات اذكر منها:

1 . عرفه بعضهم بقوله: ((قول الصحابي: رأيه الصادر عن اجتهاده)) [1].

2. وعرفه بعضهم بـــ ((هو ما نقل إلينا وثبت لدينا عن أحد أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم من فتوى أو قضاء، في حادثة شرعية، لم يرد فيها نص من كتاب أو سنة ولم يحصل عليها إجماع)) [2].

3. وعرفـــه بعضهم بـــ ((ما أثر عن أحد الصحابة من قول أو فعل في أمر من أمور الدين))[3].

المطلب الثاني: في حجية أقوال الصحابة عند الأصوليين وموقف الإمام مالك منها.

أولاً: حجية أقوال الصحابة عند الأصوليين:

قبل أن اذكر مذاهب العلماء في هذه المسألة يجدر بي أن أحرر محل النزاع حيث إن أقوال الصحابة تنقسم إلى عدة أقسام وإليك التفصيل:

القسم الأول: قول الصحابي في حق صحابي آخر، لا يعتبر حجة بلا خلاف بين العلماء؛ لاستوائهما في الصحبة والمنزلة[4].

القسم الثاني: قول الصحابي مما لا مجال فيه للرأي والاجتهاد، فهو في حكم المرفوع إلى النبي ﷺ [5].

القسم الثالث: قول الصحابي إذا انتشر ولم يعلم له مخالف، فالراجح في هذا القسم أنه حجة ؛ لأنه إجماع سكوتي.

القسم الرابع: قول الصحابي مما للرأي فيه مجال، ولم ينتشر – لكونه مما لا تعم به البلوى – ولم يعلم أن غيره من الصحابة خالفه في ذلك، وليس مخالف للكتاب والسنة، ولم يثبت رجوعه عنه، فهذا هو محل الخلاف[6].

وهذا القسم اختلف العلماء فيه على أقوال:

القول الأول: أن قول الصحابي حجة، وهو مذهب الجمهور.

القول الثاني: أن قول الصحابي ليس بحجة، وهو قول عامة المتكلمين.

القول الثالث: الحجة في قول الخلفاء الأربعة فقط.

القول الرابع: الحجة في قول الخليفتين أبي بكر وعمر فقط [7].

---

(1) إيصال السالك (ص/ 20)،

(2) أثر الأدلة المختلف فيها في الفقه الإسلامي (ص/ 339).

(3) قول الصحابي وأثره في الأحكام الشرعية (ص / 23).

(4) ينظر: الإحكام في أصول الأحكام للآمدي (4/ 150)، مذكرة في أصول الفقه للشنقيطي(ص/ 158).

(5) ينظر: مذكرة في أصول الفقه للشنقيطي (ص/ 159).

(6) ينظر: مذكرة في أصول الفقه للشنقيطي (ص/ 159 – 160)، أثر الأدلة المختلف فيها في الفقه الإسلامي (ص/ 339).

(7) ينظر: روضة الناظر(1/ 466)، أثر الأدلة المختلف فيها في الفقه الإسلامي (ص/ 339).

وليس من غرضي في هذا المبحث التفصيل في الأقوال، والاحتجاج لها، ولكن حسبي أن أقف عند ما نسب للإمام مالك لأحقق القول فيه، وهو ما سأتناوله في الفقرة التالية.

ثانياً: موقف الإمام مالك من حجية أقوال الصحابة ﷺ :

اختلف العلماء في رواية مذهب الإمام مالك في حجية قول الصحابي على قولين:

القول الأول: أن قول الصحابي ليس حجة عند الإمام مالك وهذا القول انفرد بذكره القاضي عبد الوهاب البغدادي[1] وتبعه في ذلك الإمام الباجي[2]، والشنقيطي[3].

القول الثاني: أن قول الصحابي حجة عند الإمام مالك، وهذا القول حكاه جمهور الأصوليين من المالكية وغيرهم عن الإمام مالك[4].

الترجيح: والراجح من القولين هو قول الجمهور- القول الثاني – أي: أن قول الصحابي حجة عند الإمام مالك، وعلة الترجيح تكمن في السببين الآتيين:

1. ثبوت احتجاج الإمام مالك بقول الصحابة ﷺ من واقع فقهه المدون في الموطأ والمدونة.
2. كثرة نقل الثقات من جمهور الأصوليين للقول الثاني وحكايته عن الإمام مالك، مما جعل القول الأول بمثابة الحديث الشاذ، والرواية الشاذة مردودة لمخالفة الثقة للثقات[5].

المطلب الثالث: أقوال الصحابة التي هي حجة عند الإمام مالك.

سبق وأن بيَّنت أن أقوال الصحابة حجة عند الإمام مالك، ولكن السؤال هو: هل أقوال الصحابة حجة عند مالك مطلقاً؟ أم أن الحجية مقصورة على أقوال بعض الصحابة ؟ وللإجابة على هذا التساؤل اختلف العلماء على عدة أقوال:

القول الأول: إن قول الصحابي حجة عند مالك مطلقاً، سواء كان – قول الصحابي – له مخالف أم لا، أو كان مما للرأي والاجتهاد فيه مجال أم لا. وهذا قول الإمام القرافي[6]، والشيخ محمد أبو زهرة[7].

القول الثاني: إن قول الصحابي حجة عند مالك إذا لم يعلم له مخالف من الصحابة. وإلى هذا القول ذهب العلائي وابن جزي وتبناه الإمام الباجي وحكاه عنه : حلولو والشنقيطي والشيخ الطاهر بن عاشور.[8]

القول الثالث: إن قول الصحابي حجة عند مالك إذا كان مما لا مجال للرأي فيه . وهذا القول انفرد به الشيخ الطاهر بن عاشور[9].

---

(1) حكاه عنه الزركشي في كتابه البحر المحيط : (8 / 57).
(2) ينظر: إحكام الفصول (ص/ 428).
(3) ينظر: نشر البنود (2/ 264).
(4) ينظر: التمهيد لأبي الخطاب (3 / 334)، التبصرة (ص / 395)، الإحكام في أصول الأحكام (149/4) ، نشر البنود (2 / 264)، إعلام الموقعين (4 / 120).
(5) ينظر: أصول فقه الإمام مالك. للشعلان (2/ 1118).
(6) ينظر: تنقيح الفصول مع شرحه (ص/ 445).
(7) ينظر: الإمام مالك (ص/ 263).
(8) ينظر: إجمال الإصابة (ص/ 35 ، 36)، نشر البنود (2/ 264)، حاشية التوضيح والتصحيح (218/2).
(9) ينظر: حاشية التوضيح والتصحيح (2/ 219).

الترجيح: والراجح من الأقوال هو القول الأول – أن أقوال الصحابة حجة عند الإمام مالك مطلقاً – والدليل على صحة هذا القول، هو واقع فقه الإمام مالك، فقد استدل بأقوال الصحابة مطلقاً، ولم يجعل لذلك ضابطاً معيناً[1].

المبحث الثاني : منهج الإمام مالك في الاستدلال بأقوال الصحابة والكشف عن معالمه.

المطلب الأول: التعريف بمنهجية الإمام مالك الأصولية .

نشأ الإمام مالك رحمه الله تعالى بالمدينة النبوية مهد السنن وموطن الفتاوى المأثورة، اجتمع بها الرعيل الأول من علماء الصحابة، ثم تلامذتهم من بعدهم، حتى جاء مالك، فوجد تلك الثرية من العلم والحديث والرأي والفتاوى، فنمت مواهبه تحت ظلها وجنى من ثمرتها، وشدا بما تلقى من رجالها[2]، فكان نيِّر الفقه واضح المناهج، بيِّن الطريقة، ورث منهج فقهاء المدينة في الاجتهاد والاستنباط، فسلك فيه مسلك الابداع والتجديد، فقعَّده وهذَّبه وبذلك أوجد لنفسه منهجية أصولية خاصة به، وكان هو أول واضعٍ لها في كُتُبه كالموطأ، وفي رسائله كرسالته إلى الليث وغيرها، فقد جاء كتابه الموطأ حافلاً بملامح منهجيته الأصولية بالإضافة إلى ما ورد في الأمَّات الأخرى كالمدونة والمستخرجة وما نقله تلاميذه عنه.

وقد صرح الإمام مالك بنفسه عن تلك المنهجية فمن ذلك على سبيل المثال:

* ما جاء في رسالته إلى الإمام الليث: بعد أن فضَّل أهل المدينة ووجوب اتباع سبيلهم وعدم مخالفتهم : ((فإذا كان الأمر بالمدينة ظاهراً معمولاً به لم أر لأحد خلافه، للذي في أيديهم من تلك الوراثة التي لا يجوز لأحد انتحالها ولا ادعاؤها)) [3].

* ومن ذلك أيضاً: ما قاله ابن أبي أويس[4]: ((قيل لمالك: ما قولك في الكتاب: الأمر المجتمع عليه، والأمر عندنا، أو ببلدنا ، وأدركت أهل العلم وسمعت بعض أهل العلم؟

فقال: ((أما أكثر ما في الكتاب برأي؟ فلعمري ما هو برأيي، ولكن سماع من غير واحد من أهل العلم والفضل والأئمة المقتدى بهم، الذين أخذت عنهم، وهم الذين كانوا يتقون الله، فكثر عليَّ فقلت: رأيي. وذلك إذا كان رأيهم مثل رأي الصحابة، أدركوهم عليه، وأدركتهم أنا على ذلك، فهذا وراثة توارثوها قرناً عن قرن إلى زماننا، وما كان أرى فهو رأي جماعة ممن تقدم من الأئمة، وما كان فيه ((الأمر المجتمع عليه)) فهو مما اجتمع عليه من قول أهل الفقه والعلم لم يختلفوا فيه، وما قلت: ((الأمر عندنا)) فهو ما عمل الناس به عندنا، وجرت به الأحكام، وعرفه الجاهل والعالم.

وكذلك ما قلت فيه ((ببلدنا)). وما قلت فيه ((بعض أهل العلم)) ، فهو: شيء استحسنته في قول العلماء.

---

(1) ينظر: أصول فقه الإمام مالك. للشعلان (2/ 1134).

(2) ينظر: الإمام مالك لأبي زهرة (ص/ 24).

(3) ينظر: ترتيب المدارك (1/ 43).

(4) هو: إسماعيل بن عبد الله بن أبي أويس بن مالك، أبو عبد الله الأصبحي، المدني، ابن أخت الإمام مالك ونسيبه. كان فقيها محدثا روى عن خاله مالك وآخرين. وروى عنه البخاري ومسلم وإسماعيل القاضي وغيرهم. توفي سنة (226 هـ). ينظر: تهذيب التهذيب (1 / 310).

وأما ما لم أسمعه منهم، فاجتهدت ونظرت على مذهب من لقيت، حتى وقع ذلك موضع الحق أو قريب منه، حتى لا يخرج عن مذهب أهل المدينة وآرائهم، وإن لم أسمع ذلك بعينه، فنسبت الرأي إليَّ بعد الاجتهاد مع السنة وما مضى عليه أهل العلم المقتدى بهم، والأمر المعمول به عندنا، من لدن رسول الله صلى الله عليه وسلم والأئمة الراشدين، مع من لقيت، فذلك رأيهم ما خرجت إلى غيرهم))[1].

* وقال – رحمه الله – للخليفة أبي جعفر المنصوري لما طلب منه أن يلزم الناس بالموطأ: ((لا تفعل فإن في كتابي هذا: حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم، وقول الصحابة، وقول التابعين، ورأياً هو: إجماع أهل المدينة لم أخرج عنهم))[2].

ومن أقوال تلاميذه في ذلك ما قاله الإمام الشافعي رحمه الله: ((وصاحبنا لم يذهب عليه القياس، ولكن كان يتوقى ويتحرى، ويريد التأسي بمن تقدمه))[3].

قال أشهب[4]: ((سئل مالك عمن أخذ بحديث حدثه ثقة عن أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم أتراه من ذلك في سعة؟ فقال: لا والله، حتى يصيب الحق وما الحق إلا واحد، قولان مختلفان يكونان صوابين جميعاً! ما الحق والصواب إلا واحد))[5].

ويتفق أئمة المالكية على أن الإمام مالكاً قد نص على منهجيته، وأظهرها في الموطأ، وشرحها وبيَّنها في الأمات الأخرى، بل كان مستميتاً في الدفاع عنها في حواراته ومناظراته وردوده[6].وأنه أول الواضعين لأصول المذهب التي اتخذها أصحابه من بعده معالم اهتدوا بها، ولقد نص غير واحد من أعلام المالكية على معالم منهجية الإمام مالك الأصولية كأبي الحسن ابن القصار البغدادي(ت: 397 هـ) والقاضي عياض (ت: 544 هـ) وشمس الدين محمد الراعي الأندلسي (ت: 853 هـ) وغيرهم.[7] وليس من غرضي في هذا البحث إيراد أقوالهم وحسبي أن أبين منهج الإمام مالك في الاستدلال بأقوال الصحابة – رضي الله عنهم – وهذا ما سأتناوله في المطلبين الآتيين.

المطلب الثاني: استدلال الإمام مالك بأقوال الصحابة ﷺ .

بينت فيما سبق أن الراجح من قولي العلماء في حجية أقوال الصحابة عند الإمام مالك أنها حجة عنده وأن القول بالحجية يستند إلى دليل ثابت وهو ما أشار إليه ابن القيم بقوله: ((وتصرفه في موطئه دليل عليه))[8].

(1) ينظر: ترتيب المدارك (2/ 74)
(2) ينظر: ترتيب المدارك (2/ 74)، انتصار الفقير السالك (ص/ 207).
(3) ينظر: ترتيب المدارك (2/ 74)، انتصار الفقير السالك (ص/ 141).
(4) هو: أشهب بن عبد العزيز بن داود، القيسي العامري الجعدي. فقيه الديار المصرية في عهده. كان صاحب الإمام مالك. توفي بمصر سنة (204 هـ). ينظر: تهذيب التهذيب (1 / 359).
(5) ينظر: ترتيب المدارك (2/ 74)، انتصار الفقير السالك (ص/ 141 – 146).
(6) ينظر: ترتيب المدارك (2/ 74)، انتصار الفقير السالك (ص/ 141).
(7) ينظر: مقدمة ابن القصار(ص/ 45)، ترتيب المدارك (1/ 89)، انتصار الفقير السالك (ص / 302 – 319).
(8) إعلام الموقعين (4 / 120).

والمراد من هذا المطلب هو بيان استدلال الإمام مالك بأقوال الصحابة واحتجاجه بها وذلك من واقع فقهه في مؤلفاته كالموطأ والمدونة، ومن خلال التتبع والسبر نجد أن الإمام مالك كان يكثر من الأخذ بأقوال الصحابة، حتى أُعتبر إمام السنة في عصره وهذا ما عبَّر عنه الشاطبي – رحمه الله – بقوله : ((لما بالغ مالك في هذا المعنى – أي اتخاذ الصحابة قدوة – بالنسبة للصحابة جعله الله قدوة لغيره، فقد كان المعاصرون لمالك يتبعون آثاره، ويقتدون بأفعاله ببركة اتباعه لمن أثنى الله ورسوله عليهم، وجعلهم قدوة أو من اتبعهم ﴿رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ أُولَئِكَ حِزْبُ اللَّهِ أَلَا إِنَّ حِزْبَ اللَّهِ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ [1])) [2].

وليس من مقصودي في بحثي هذا استقصاء أقوال الصحابة التي استدل بها الإمام مالك ؛ لأن جمع هذه الأقوال ودراستها تحتاج إلى كتاب مستقل هذا من جهة، ومن جهة أخرى فإن دراستي أصولية، فحسبي من تلك الأقوال أن أذكر أمثلة تحقق الغرض من هذا المطلب وهو استدلال الإمام مالك بأقوال الصحابة، ومن أمثلة ذلك:

أولاً: نماذج من استدلال الإمام مالك بأقوال الصحابة في كتابه الموطأ.

1 . قال مالك في رجل أراد أن يجامع زوجته بعد أن أفاضا فامتنعت منه لأنها لم تقصر، فأخذ الزوج من شعر المرأة بأسنانه، ثم جامعها : ((قال مالك: أَسْتَحِبّ ُفي مثل هذا أن يهريق دماً، وذلك أن عبد الله بن عباس، قال: من نسي من نسكه شيئاً، فليهرق دماً)) [3].

2 . أورد الإمام مالك أثراً عن عمر أنه كان يزيل القردان[4] عن بعير له وهو محرم، كما أورد عن ابن عمر أنه كان يكره أن ينزع المحرم القردان عن بعيره، وقد أخذ مالك برأي ابن عمر دون فعل أبيه؛ حيث إنه عقّب على فعل عمر بقوله: ((وأنا أكرهه)) وعقّب على رأي ابن عمر بقوله: ((وَذلِكَ أَحَبُّ مَا سَمِعْتُ إِلَيَّ فِي ذلِكَ)) [5].

وقال أبو الوليد الباجي[6] عن تصرف مالك: ((اختار مالك قول عبد الله بن عمر على قول أبيه، للدليل الذي دل على صحته، وأدخل القولين جميعاً لتعرضهما للمجتهد من بعده وهذا غاية النصح والإنصاف)) [7].

3. أورد مالك أن أبا هريرة نهى أن يتبع بعد موته بنار، والظاهر أن هذا القول مما لا يدرك بالرأي، وقد احتج به مالك، حيث إنه يكره أن تتبع الجنازة بنار، ولم يورد في الباب حديثاً عن النبي ﷺ [8].

---

(1) اقتباس من سورة المجادلة الآية (22).
(2) ينظر: الموافقات(4 / 463).
(3) ينظر: الموطأ (3/ 582).
(4) القردان: جمع قُراد بوزن غراب، وهو دويبة تلصق بجسم البعير. ينظر: المصباح المنير (2/ 496).
(5) الموطأ (3 / 522).
(6) هو: سليمان بن خلف بن سعد، أبو الوليد الباجي، نسبة إلى مدينة باحة بالأندلس، من كبار فقهاء المالكية، من تصانيفه: الاستيفاء شرح الموطأ؛ والمنتقى، توفي سنة (474 هـ). ينظر: ترتيب المدارك (8 / 117).
(7) المنتقى (2/ 266)
(8) ينظر: الموطأ (2/ 317)

4 . أورد مالك فعل ابن عمر في إخراجه زكاة الفطر عن مماليكه، والظاهر أن هناك أقوالاً أخرى لبعض الصحابة مخالفة لذلك، لكن مالكاً ترجح له فعل ابن عمر، فاحتج به، بدليل أنه جاء بعد فعل ابن عمر النص الآتي: ((حدثني عن مالك : إن أحسن ما سمع فيما يجب على الرجل من زكاة الفطر؛ أن الرجل يؤدي ذلك عن كل من يضمن نفقته. ولا بد له من أن ينفق عليه؛ والرجل يؤدي عن مكاتبه، ومدبره، ورقيقه)). [1]

5. ذكر مالك قولاً لعبد الله بن عمرو بن العاص[2] مفاده النهي عن الصلاة في عطن الإبل[3]، والإذن في الصلاة في مراح الغنم ، والتفريق بينهما مما لا يدرك بالرأي والقياس. وقد احتج مالك بقول عبد الله بن عمرو بن العاص؛ حيث إنه يرى الأخذ بمضمونه، ولم يورد حديثاً في الموضوع عن النبي ﷺ[4].

ثانياً: نماذج من استدلال الإمام مالك بأقوال الصحابة في المدونة:[5]

1. ذهب الإمام مالك إلى أن المرأة إذا زوَّجها وليان أنها للأول، فإن دخل بها أحدهما فهي للذي دخل بها، فقد جاء في المدونة : ((قلت: أرأيت لو أن امرأة زوّجها الأولياء برضاها، فزوجها هذا الأخ من رجل وزوَّجها هذا الأخ من رجل ولم يعلم أيهما أولى؟ قال: قال مالك: إن كانت وكلتهما فإن عُلم أيهما كان أولى فهو أحق بها، وإن دخل بها أحدهما فالذي دخل بها أحق بها وإن كان آخرهما نكاحاً))، واستدل مالك على ذلك ((أن عمر بن الخطاب قضى في الوليين ينكحان المرأة ولا يَعلم أحدهما بصاحبه، أنها للذي دخل بها فإن لم يكن دخل بها أحدهما فهي للأول)).

2 . جاء في المدونة في شروط النكاح ((قلت: أرأيت إن تزوج امرأة على أن لا يتزوج عليها ولا يتسرر أيفسخ هذا النكاح وفيه هذا الشرط إن أدرك قبل البناء في قول مالك؟

قال: قال مالك: النكاح جائز والشرط باطل. قلت: لم أجاز مالك هذا النكاح وفيه هذا الشرط؟

قال: قال مالك: قد أجازه سعيد بن المسيب وغير واحد من أهل العلم وليس هذا من الشروط التي يفسد بها النكاح. وروي ... أن رجلا تزوج امرأة على عهد عمر بن الخطاب فشرط لها أن لا يخرجها من أرضها، فوضع عنه عمر الشرط، وقال: المرأة مع زوجها)).

3 . يرى الإمام مالك أن من العيوب التي ترد بها الزوجة الجنون والجذام والبرص والعيب الذي في الفرج. واستدل بقول عمر بن الخطاب: ((ترد المرأة في النكاح من الجنون والجذام والبرص)).

4 . يرى الإمام مالك أن من قال: كل امرأة أتزوجها فهي طالق؛ فإنه لا يلزمه شيء ولا حرج عليه. ومن قال: كل امرأة أتزوجها من القرية الفلانية أو من بني فلان فهي طالق؛ فإنه يلزمه ما قال.

---

(1) ينظر: الموطأ (2/ 402)

(2) هو: عبد الله بن عمرو بن العاص، أبو محمد. كان أكثر الصحابة حديثا. حدث عنه بعض الصحابة وعدد كثير من التابعين. توفي سنة (65 هـ) ينظر: الإصابة (2 / 351).

(3) قال ابن الأثير : ((العطن: مبرك الإبل حول الماء)) النهاية في غريب الحديث والأثر(3 / 258).

(4) ينظر: الموطأ (2/ 236).

(5) ينظر: المدونة (1/ 122)، (2/ 72، 82، 131،111، 142).

والظاهر أن مالكاً قد أخذ بقول صحابي في هذه المسألة، حيث إنه لم يستدل لما ذكره بحديث عن النبي ﷺ وورد بعد عدة صفحات ما نصه: ((قال مالك: وبلغني ان عبد الله بن مسعود كان يقول: إذا نص القبيلة بعينها أو المرأة بعينها فذلك عليه وإذا عم فليس عليه شيء)) .

5 . ذهب مالك إلى أن القبلة بشهوة توجب الوضوء واستدل على ذلك بقول عبد الله بن مسعود أنه قال: ((وبلغني عن عبد الله بن مسعود أنه كان يقول: من قبلة الرجل امرأته الوضوء)).

المطلب الثالث: معالم منهج الإمام مالك في الاستدلال بأقوال الصحابة ﷺ.

تبين لنا فيما سبق أن أقوال الصحابة رضي الله عنهم حجة عند الإمام مالك وقد استدل لأحكامه في بعض المسائل والفروع الفقهية بأقوالهم رضي الله عنهم، ويمكن أن ألتمس أهم معالم منهجه في الاستدلال بأقوالهم من خلال ما يأتي:

أولاً: تخصيص اللفظ العام بقول الصحابي:

وهذا الجانب ظاهر فيمن تأمل فقه الإمام مالك حيث يجد أن بعض المسائل قد خصص فيها مالك العموم بقول الصحابة ومن تلك المسائل:

المسالة الأولى: إعفاء اللحية.

عن عبد الله بن عمر : ((أن رسول الله – أمر بإحفاء الشواب وإعفاء اللحى)) [1].

فمن هذا الحديث نأخذ وجوب إعفاء اللحى في عموم الأشخاص والأزمان، لكن الإمام مالكاً خصص من هذا العموم الحاج إذا حل من إحرامه؛ فإن مالكاً يرى أنه يجوز له أن يأخذ من لحيته بل إنه يستحب له ذلك، واستدل في التخصيص على فعل الصحابي؛ حيث ذكر أن ابن عمر كان يفعله[2].

المسألة الثانية: تأخير الصلاة في السفر.

حين صلى جبريل – عليه السلام – بنبينا صلى به المغرب في اليومين في وقت واحد؛ وهذا يفيد أن وقت المغرب وقت واحد للناس عامة في جميع أحوالهم ، وقد أخذ مالك بعموم الحديث بالنسبة للمقيمين، وخص منه المسافرين؛ فإنه يرى أنه يجوز لهم أن يؤخروا المغرب قليلاً واستدل في التخصيص على فعل ابن عمر، حيث قال بعد بيان الجواز: ((وقد كان ابن عمر يؤخرها في السفر قليلاً)) [3].

ثانياً: تقييد اللفظ المطلق بقول الصحابي:

وقد نص الشاطبي على جواز ذلك عند مالك فقال: ((فعادة مالك بن أنس – في موطئه وغيره – الإتيان بالآثار عن الصحابة مبيناً بها السنن، وما يعمل به منها وما لا يعمل به، وما يقيد به مطلقاتها، وهو دأبه ومذهبه)) [4].

---

(1) أخرجه البخاري في صحيحه: (7 / 160) كتاب اللباس، باب: تقليم الأظافر (5892)، ومسلم في صحيحه: (1 / 222) كتاب الطهارة، باب: خصال الفطرة (53).

(2) ينظر: الموطأ (3 / 582)، المدونة (1/ 329).

(3) ينظر: المدونة (1/ 156).

(4) ينظر: الموافقات (4/ 131).

ثالثاً: بيان الألفاظ المجملة بقول الصحابي:

وقد نص الشاطبي في كلامه السابق على أن مالكاً يأتي بأقوال الصحابة لتكون مبينة للسنن، ومن أعظم البيان بيان مجمل السنة وهناك العديد من المسائل في فقه الإمام مالك تشهد بوضوح؛ لكونه يستعمل أقوال الصحابة في بيان مجمل السنة، تارة في تفسير الألفاظ اللغوية، وتارة في تحديد الأمكنة التي تتعلق بها أحكام شرعية، وتارة في بيان مجمل ألفاظ الحديث، ومن تطبيقات ذلك:

أ – تفسير الألفاظ اللغوية:

ومن أمثلة ذلك اعتماد الإمام مالك على قول عبد الله بن عباس في تفسير الدلوك والغسق الواردين في قوله تعالى: ﴿ أَقِمِ الصَّلَاةَ لِدُلُوكِ الشَّمْسِ إِلَى غَسَقِ اللَّيْلِ ﴾ [1].

فقد روى مالك في الموطأ: ((أَنَّ عَبْدَ اللهِ بْنَ عَبَّاسٍ كَانَ يَقُولُ: دُلُوكُ الشَّمْسِ: إِذَا فَاءَ الْفَيْءُ. وَغَسَقُ اللَّيْلِ: اجْتِمَاعُ اللَّيْلِ وَظُلْمَتُهُ))[2].

ب – تحديد الأمكنة التي تتعلق بها أحكام شرعية:

ومن أمثلة ذلك اعتماد الإمام مالك على قول ابن عباس في تحديد الملتزم بأنه ما بين الركن والباب.

فقد روى مالك في الموطأ: ((أَنَّ عَبْدَ اللهِ بْنَ عَبَّاسٍ كَانَ يَقُولُ: مَا بَيْنَ الرُّكْنِ وَالْبَابِ، الْمُلْتَزَمُ)) [3] .

ج – بيان مجمل ألفاظ الحديث :

اعتمد الإمام مالك في بعض المسائل على أقوال الصحابة في بيان مجمل ألفاظ الحديث ومن تلك المسائل :

المسألة الأولى: إحفاء الشوارب.

عن عبد الله بن عمر: ((أَنَّ رَسُولَ اللهِ صلى الله عليه وسلم أَمَرَ بِإِحْفَاءِ الشَّوَارِبِ))

والإحفاء يعتبر أمراً مجملاً؛ لأنه يحتمل معنيين بدون مرجح لأحدهما:

المعنى الأول: الأخذ من الشارب مما يلي الشفة فقط، بحيث يبدو إطار الشفة.

والمعنى الثاني: الأخذ من الشارب كله، والإمام مالك يرى أن الإحفاء المطلوب هو ما تضمنه المعنى الأول[4]، وقد استدل على بيان ذلك بأن عمر بن الخطاب كان إذا أحزنه أمر فتل شاربه، ولا يتم له فتل شاربه إلا إذا كان يحفيه على ضوء المعنى الأول دون الثاني[5].

(1) الآية (78) من سورة الإسراء.

(2) ينظر: الموطأ (2 / 16).

(3) ينظر: الموطأ (3 / 625).

(4) ينظر: الموطأ (5 / 1382).

(5) ينظر: التمهيد (21 / 66) المنتقى (2 / 277).

المسألة الثانية: تعجيل الفطر للصائم.

قال رسول الله ﷺ : ((لاَ يَزَالُ النَّاسُ بِخَيْرٍ، مَا عَجَّلُوا الْفِطْرَ))[1]. والتعجيل في الحديث يعتبر أمراً مجملاً؛ لأنه يحتمل معنيين:

المعنى الأول: عند غياب الشمس.

والمعنى الثاني: أول الليل ولو كان بعد صلاة المغرب.

والمقصود أنه إن فسر التعجيل بالمعنى الأول فإن من يؤخر الفطر إلى ما بعد صلاة المغرب يعد ملوماً، وإن فسر التعجيل بالمعنى الثاني فإن من أخر الفطر إلى ما بعد صلاة المغرب لا يكون ملوماً؛ والإمام مالك يرى أن من أخر الفطر إلى ما بعد صلاة المغرب يصدق عليه التعجيل، واستند في بيان ذلك إلى فعل عمر وعثمان رضي الله عنهما؛ حيث إنهما كانا يصليان المغرب، ثم يفطران بعد الصلاة[2].

فقد روى مالك، عن ابن شهاب[3]، عن حميد بن عبد الرحمن[4]: ((أن عمر بن الخطاب وعثمان بن عفان، كانا يصليان المغرب، حين ينظران إلى الليل الأسود، قبل أن يفطرا، ثم يفطران بعد الصلاة، وذلك في رمضان)) [5].

رابعاً: الترجيح عند التعارض بقول الصحابي:

وقد نص الإمام مالك نفسه على ذلك بقوله فيما حكاه عنه محمد بن الحسن: ((إذا جاء عن النبي ﷺ حديثان مختلفان، وبلغنا أن أبا بكر وعمر عملا بأحد الحديثين وتركا الآخر، كان في ذلك دلالة على أن الحق فيما عملا به)) [6].

وهل الترجيح خاص بقول أبي بكر وعمر وفعلهما فقط، أم يشمل غيرهما من الصحابة؟

الظاهر أنه يشمل غيرهما إذا كان له ميزة في ذلك الأمر، ومن أمثلة ذلك:

المسألة الأولى: الموضع الذي أهَّل منه رسول الله – ﷺ – بحجه.

رُوي خبران في الموضع الذي أهل منه رسول الله ﷺ بحجه، أحدهما يدل على أنه أهل من مسجد ذي الحليفة (وهي رواية عبد الله بن عمر) والآخر يدل على أنه أهل من البيداء (وهي رواية أنس وغيره) وقد أخذ الإمام مالك بالخبر الذي رواه ابن عمر، ووصفه بأنه أقوى، ثم بيَّن مزية ابن عمر على غيره فقال: ((كان ابن عمر من الإسلام مكانه، وقد

---

(1) أخرجه البخاري في صحيحه : (3 /36) كتاب الصوم، باب: تعجيل الإفطار رقم: (1957) ومسلم في صحيحه: (2 /771) كتاب الصيام، باب: فضل السحور وتأكيد استحبابه، رقم: (1098).

(2) ينظر: الموطأ (2 / 16).

(3) هو: محمد بن مسلم بن عبد الله بن شهاب الزهري.. تابعي من كبار الحفاظ والفقهاء، هو أول من دون الأحاديث النبوية، ودون معها فقه الصحابة، أخذ عن بعض الصحابة، وأخذ عنه مالك بن أنس وطبقته، توفي سنة (124 هـ)، ينظر: تهذيب التهذيب (9 / 445 – 451)، وتذكرة الحفاظ (1 / 102).

(4) هو: حميد بن عبد الرحمن الحميري البصري. تابعي ثقة، روى عن أبي بكرة وابن عمر وأبي هريرة وابن عباس – رضي الله عنهم – وغيرهم. ينظر: تهذيب التهذيب (3 / 46).

(5) ينظر: الموطأ (3 / 411).

(6) ينظر: التمهيد (3 / 353).

صحب رسول الله ﷺ وأكثر الرواية عنه، وكان معه في صحبته، يدون أفعاله ليفعلها، ويستقريها حتى إن كان ليخرج إلى الحج والعمرة، فيتحرى في بعض المواضع التي عرف مواطئ أخفاف راحلة النبي ﷺ وعاش بعده ثلاثاً وستين سنة، ويرى ما فعل أصحاب رسول الله ﷺ))[1].

وقد نقل الباجي ترجيح الإمام مالك لخبر ابن عمر فقال : ((وفي الْمُزَنِيَّة: عن ابن نافع: أنكر مالك الإحرام من البيداء وقال ما البيداء وهذا الحديث الذي ذكره ابن عباس ..... إن حديث ابن عمر أولى؛ لأنه أحفظ الناس للمناسك..))[2].

المسألة الثانية: الصفة التي أحرم بها النبي ﷺ في حجته.

اختلف الفقهاء في الحالة التي أحرم بها النبي ﷺ في حجته فقد رجح الإمام مالك القول بالإفراد واعتمد في ذلك على عدت مرجحات منها قول جابر بن عبد الله[3] رضي الله عنه ، لوجود ميزة له في ذلك، وهي كونه ساق الحديث في حج النبي ﷺ سياق من حفظه ووعاه من أوله إلى آخره[4].

خامساً: النسخ بقول الصحابي:

ذكر ابن عبد البر[5] أن قول الصحابي وإن لم يكن ناسخاً فإنه يصلح أن يستدل به على الناسخ عند مالك، حيث إنه ورد عن جابر بن عبد الله – ﷺ– ((أن رسول الله ﷺ نهى عن اشتمال الصماء، والاحتباء في الثوب الواحد، وأن يرفع الرجل إحدى رجليه على الأخرى، وهو مستلق على ظهره)) [6] . وأخرج مالك عن ابن شهاب عن عباد بن تميم[7]، عن عمه[8] : ((أنه رأى رسول الله ﷺ مستلقياً في المسجد، واضعاً إحدى رجليه على الأخرى))[9]، وأخرج مالك – أيضاً – عن عمر وعثمان – رضي الله عنهما – أنهما كانا يفعلان ذلك[10]، وقد علق ابن عبد البر على ذلك بقوله:

---

(1) ينظر: ترتيب المدارك (2 / 126).

(2) ينظر: المنتقى (2 / 208).

(3) هو: جابر بن عبد الله بن عمر بن حرام. أنصاري، سلمي. صحابي؛ شهد بيعة العقبة. كف بصره قبل موته بالمدينة. رضي الله عنه(ت: 78 هـ). ينظر: تهذيب التهذيب (2/ 42).

(4) ينظر: التمهيد (15 / 307).

(5) هو: يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر النمري الحافظ، أبو عمر، ولد بقرطبة، من أجلة المحدثين والفقهاء، شيخ علماء الأندلس، ومؤرخ أديب، مكثر من التصنيف. وتوفي بشاطبة سنة (463 هـ)، من تصانيفه: الاستذكار، والتمهيد والكافي. ينظر: ترتيب المدارك(8 / 127 – 130).

(6) أخرجه مسلم فيصحيحه (1661/3) كتاب اللباس والزينة، باب: في منع الاستلقاء على الظهر،(2099).

(7) هو: عباد بن تميم بن زيد بن عاصم الأنصاري المدني، أحد ثقات التابعين، روى عن عمه وأبي هريرة، وروى عنه الزهري و أبوبكر بن عمرو بن حزم. ينظر: الطبقات الكبرى (5 / 81).

(8) هو: عبد الله بن زيد بن عاصم الأنصاري، صحابي شهد أحداً وغيرها، وشارك وحشياً في قتل مسيلمة الكذاب، يقال إنه قتل يوم الحرة سنة(63 هـ) ينظر: الإصابة (2 / 305).

(9) الموطأ: (2 / 241).

(10) ينظر: الموطأ (2 / 242).

((فنرى – والله أعلم – أن مالكا بلغه هذا الحديث[1]، وكان عنده عن ابن شهاب حديث عباد بن تميم هذا يحدث به على وجه الدفع لذلك، ثم أردف هذا الحديث في موطئه بما رواه عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب أن أبا بكر وعمر كانا يفعلان ذلك[2]؛ فكأنه ذهب إلى أن نهيه عن ذلك منسوخ بفعله، واستدل على نسخه بعمل الخليفتين بعده، وهما لا يجوز أن يخفى عليهما النسخ[3] في ذلك وغيره من المنسوخ))[4].

(1) المراد به حديث جابر المتقدم.

(2) هذا وهم فيما يظهر؛ فإن مالكاً روى فعل ذلك عن عمر وعثمان، لا عن أبي بكر وعمر.

(3) كذا في المصدر المنقول منه ولعل الصواب: الناسخ.

(4) التمهيد (9 / 204 – 205).

الخـــاتـــمة:

الحمد لله أولاً وآخراً على ما يسر من إنجاز هذا البحث، فما كان فيه من صواب فهو من الله وحده، وما كان فيه من خطأ أو زلل فهو من نفسي والشيطان.

وقد انتهيت من هذا البحث بأهم النتائج التالية:

1 . عرّف جمهور الأصوليين الصحابي بأنه: كل من آمن بالنبي صلى الله عليه وسلم، وصحبه وطالت صحبته له، ومات على الإسلام.

2 . اختلف العلماء في حجية قول الصحابي على أقوال والراجح منها القول بالحجية وهو قول الإمام مالك الذي يرى بأن أقوال الصحابة حجة مطلقاً.

3 . أن أهل العلم متفقون على أن الإمام مالكاً كان في عصره أعلم من على ظهر الأرض، وعالم المدينة وإمام دار الهجرة.

4 . أن الإمام مالك رحمه الله كانت له منهجية واضحة المعالم، معلومة الأصول والقواعد والضوابط هي أساس مذهبه.

5 . من أهم المسالك التي بنى عليها الإمام مالك منهجيته في الأصول والاستدلال، مسلك الأثر، وهو: الأحاديث النبوية، وأقوال الصحابة والتابعين، فقد كان رحمه الله أثرياً يقتفي هدي الرسول ﷺ وصحابته الكرام والتابعين لهم بإحسان.

6 . أن جل معالم منهجه وراثي، بيَّنه ووضحه في كتابه الموطأ وغيره.

7 . ثبوت احتجاج الإمام مالك واستدلاله بأقوال الصحابة ﷺ من واقع فقهه المدون في الموطأ والمدونة.

8 . من أبرز ملامح منهج الإمام مالك في الاستدلال بأقوال الصحابة: تخصيص العام وتقيد المطلق وبيان المجمل والنسخ والترجيح بأقوال الصحابة.

المصادر والمراجع:

-أثر الأدلة المختلف فيها في الفقه الإسلامي ، د. مصطفى ديب البغا، نشر وتوزيع: دار الإمام البخاري، دمشق، بلا: ط.
-إجمال الإصابة في أقوال الصحابة، للحافظ صلاح الدين العلائي (ت: 761 هـ) تحقيق: محمد سليمان الأشقر، منشورات جمعية إحياء التراث الإسلامي، الكويت، ط: الأولى – 1407 هـ.
-إحكام الفصول في أحكام الأصول، لأبي الوليد سليمان بن خلف الباجي(ت: 474هـ) تحقيق: عبد المجيد تركي، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ط: الأولى، 1407 هـ.
-الإحكام في أصول الأحكام، لأبي الحسن علي بن أبي علي الآمدي (ت: 631 هـ) تحقيق: عبد الرزاق عفيفي، منشورات المكتب الإسلامي، بيروت، دمشق، لبنان، ط: بلا.
-الإصابة في تمييز الصحابة، لأحمد ابن حجر (ت: 852هـ) تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود وعلى محمد معوض دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، 1415 هـ.
-الأصل الجامع لإيضاح الدرر المنظومة في سلك جمع الجوامع، لحسن بن عمر السيناوني، مطبعة النهضة ، تونس، بلا: ط.
-أصول فقه الإمام مالك ((أدلته النقلية)) للدكتور: عبد الرحمن بن عبد الله الشعلان، منشورات جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، ط: الأولى، 1424 هـ-2003 م.
-إعلام الموقعين عن رب العالمين، لأبي عبد الله محمد بن أبي بكر المعروف بابن قيِّم الجوزية (ت: 751 هـ) تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، دار الفكر، بيروت، ط: بلا. 1397 هـ.
-انتصار الفقير السالك لترجيح مذهب الإمام مالك. لمحمد بن محمد الراعي الأندلسي (ت: 853 هـ) تحقيق: محمد أبو الأجفان، ، دار الغرب الإسلامي ، بيروت، ط: الأولى، 1981 م.
-إيصال السالك في أصول الإمام مالك. لمحمد يحيى بن محمد المختار الحوضي الولاتي (ت: 1330 هـ)، المطبعة التونسية، تونس، 1346 هـ.
-التبصرة في أصول الفقه. لأبي إسحاق إبراهيم بن علي الشيرازي الفيروزآبادي (ت: 476 هـ) تحقيق: د. محمد حسن هيتو، وجماعة، وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية، المغرب الطبعة: بلا، 1387 هـ.
-تذكرة الحفاظ. لأبي عبد الله محمد بن أحمد بن قَايْماز الذهبي (ت: 748هـ)، دار الكتب العلمية بيروت- لبنان، ط: الأولى، 1419هـ- 1998م.
-ترتيب المدارك وتقريب المسالك. لأبي الفضل عياض بن موسى اليحصبي (ت: 544هـ)، تحقيق: محمد بن تاويت الطنجي، وعبد القادر الصحراوي، ود. محمد بن شريفة، وسعيد أحمد عراب، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية بالمملكة المغربية، ط: بلا. 1403 هـ.
-التمهيد في أصول الفقه. لأبي الخطاب محفوظ بن أحمد الكلوذاني (ت: 510 هـ) تحقيق: د. مفيد محمد أبو عمشة و د. محمد بن علي بن إبراهيم، مركز البحث العلمي جامعة أم القرى بمكة المكرمة، ط: الأولى، 1406 هـ.

-التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، لابن عبد البر، يوسف (ت: 463هـ).
-تهذيب التهذيب. لأبي الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (ت: 852هـ)، مطبعة دائرة المعارف النظامية، الهند، ط: الأولى، 1326هـ.
- الصحيح لمحمد بن إسماعيل البخاري (ت: 256هـ) تحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر، دار طوق النجاة ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي، الطبعة: الأولى، 1422هـ.
- حاشية التوضيح والتصحيح لمشكلات كتاب التنقيح. لمحمد الطاهر ابن عاشور (ت: 1393 هـ) مطبعة النهضة، تونس، 1341 هـ.
- روضة الناظر وجنة المناظر. لأبي محمد عبد الله بن أحمد بن قدامة المقدسي (ت: 620 هـ) تحقيق: د. عبد العزيز بن عبد الرحمن السعيد. منشورات جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، ط: الثانية، 1399 هـ.
-سنن ابن ماجه . لأبي عبد الله محمد بن يزيد القزويني (ت: 273هـ) تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار الفكر - بيروت، ط: بلا.
-سنن أبي داود. لأبي داود سليمان بن الأشعث الأزدي السِّجِسْتاني (ت: 275هـ)
-سنن الترمذي - الجامع الكبير. لأبي عيسى محمد بن عيسى بن سَوْرة، الترمذي، (ت: 279هـ) تحقيق: بشار عواد معروف، دار الغرب الإسلامي - بيروت، ط: الأولى، 1998 م.
-شرح تنقيح الفصول. لأبي العباس أحمد بن إدريس القرافي(ت: 684 هـ) تحقيق: طه عبد الرؤوف سعد، منشورات مكتبة الكليات الأزهرية، ودار الفكر- القاهرة، ط: الأولى، 1393 هـ.
-صحة أصول مذهب أهل المدينة. لأبي العباس أحمد بن عبد الحليم بن تيمية (ت: 728 هـ) مطبوع في الجزء العشرين من مجموع فتاوى ابن تيمية. جمع وترتيب: عبد الرحمن بن محمد القاسم وابنه محمد . ط: الأولى، 1398 هـ.
-الطبقات الكبرى، لابن سعد، محمد بن سعد (ت: 230هـ)، تحقيق: إحسان عباس، دار صادر، بيروت - لبنان، الطبعة الأولى، 1968 م.
-قول الصحابي وأثره في الأحكام الشرعية.أ - بابكر محمد الشيخ الفادني، منشورات جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، الرياض، ط: بلا، 1400 هـ.
-كشف الأسرار عن أصول فخر الإسلام البزدوي. لعلاء الدين عبد العزيز بن أحمد البخاري (ت: 730 هـ)، دار الكتاب العربي ، بيروت ط: بلا - 1394 هـ.
- لسان العرب لأبي الفضل محمد بن مكرم ، ابن منظور (ت : 711هـ)، دار صادر - بيروت ، ط: الثالثة - 1414 هـ.
- مالك ((حياته وعصره، آراؤه وفقهه)) لمحمد أبو زهرة (ت: 1394 هـ) دار الفكر العربي، القاهرة، ط: بلا.
-المدونة الكبرى. لمالك بن أنس الأصبحي المدني (ت: 179هـ) دار الكتب العلمية، بيروت، ط: الأولى، 1415 هـ - 1994 م.
-مذكرة في أصول الفقه، لمحمد الأمين الجكني الشنقيطي (ت: 1393 هـ)، مكتبة العلوم والحكم، المدينة المنورة، ط: الرابعة، 1425 هـ - 2004 م.

-المستصفى من علم الأصول. لأبي حامد محمد بن محمد الغزالي (ت: 505 هـ) المطبعة الأميرية ببولاق، القاهرة، ط: الأولى، 1322 هـ.
-الصحيح لمسلم بن الحجاج (ت: 261هـ) تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، د. ت.
-المصباح المنير في غريب الشرح الكبير، لأبي العباس أحمد بن محمد الفيومي، (ت : نحو 770هـ)الناشر: المكتبة العلمية – بيروت، بلا: ط.
-المعتمد في أصول الفقه، لأبي الحسن محمد بن علي الطيب البصري المعتزلي (ت: 436 هـ) تحقيق: محمد حميد الله، ومحمد بكير، وحسن حنفي، المعهد العلمي الفرنسي للدراسات العربية، دمشق، ط: بلا، 1384 هـ.
-معرفة أنواع علوم الحديث. لأبي عمرو عثمان بن عبد الرحمن، ، تقي الدين المعروف بابن الصلاح (ت: 643هـ) تحقيق: عبد اللطيف الهميم، ماهر ياسين الفحل، دار الكتب العلمية، ط: الأولى، 1423 هـ - 2002 م.
-مقدمة في أصول فقه الإمام مالك. لأبي الحسن علي بن عمر بن القصار البغدادي (ت: 397 هـ) تحقيق: د. حمزة أبو فارس، د. عبد السلام أبوناجي، منشورات ELGA – مالطا، ط: الأولى، 1996 م.
-المنتقى شرح الموطأ، لأبي الوليد سليمان بن خلف الباجي، (ت: 474هـ). مطبعة السعادة، الطبعة الأولى، 1332 هـ.
-الموافقات في أصول الشريعة. لأبي إسحاق إبراهيم بن موسى اللخمي الشاطبي (ت:790 هـ) عُني بضبطه: محمد عبد الله دراز، المكتبة التجارية الكبرى، القاهرة، ط:بلا.
-الموطأ. لمالك بن أنس الأصبحي المدني (ت: 179هـ) تحقيق: محمد مصطفى الأعظمي، مؤسسة زايد بن سلطان آل نهيان للأعمال الخيرية والإنسانية - أبو ظبي – الإمارات، ط: الأولى، 1425 هـ - 2004 م.
-نشر البنود على مراقي السعود. لعبد الله بن إبراهيم العلوي الشنقيطي (ت: 1233 هـ) طبع تحت إشراف اللجنة المشتركة لنشر التراث الإسلامي بين حكومة المملكة المغربية وحكومة دولة الإمارات العربية المتحدة.
- النهاية في غريب الحديث والأثر. لأبي السعادات المبارك بن محمد بن محمد الجزري ابن الأثير (ت: 606هـ) تحقيق: الطاهر أحمد الزاوى، محمود محمد الطناحي، منشورات المكتبة العلمية – بيروت، 1399هـ - 1979م.

الفهـــــــــــرس

ر.ت	عنوان البحث	اسم الباحث	الصفحة
1	معالم منهج الإمام مالك في الاستدلال بأقوال الصحابة	فرج رمضان الشبيلي	4
2	أثر الخلوة الصحيحة بالمعقود عليها	سليمان مصطفى الرطيل	22
3	اختلاف الصيغ الصرفية في القراءات القرآنية الواردة في معجم تاج العـــــروس وأثره في المعنى	محمد إمحمد أبوراس عبد الرحمن بشير الصابري	47
4	اختلاف النحاة حول معنى (رُبَّ) وحرفيته	امباركة مفتاح التومي عبير إسماعيل الرفاعي	62
5	الإبداع البياني في المثل القرآني(نماذج مختارة)	مصطفى رجب الخمري	80
6	كتاب "إبراهيم رحومة الصاري 1918– 1972 ترجمته ونتاجه الأدبي" عرض ونقد	ميلود مصطفى عاشور	108
7	جهود الهادي الدالي في تحقيق مخطوط (السعادة الأبدية في التعريف بعلماء تنبكت البهية)	محمد مصطفى المنتصر	120
8	المقومات الطبيعية للسياحة ودورها في التنمية المحلية المستدامة في منطقة الخمس	عمر ابراهيم المنشاز معتوق علي عون	135
9	مقومات السياحة التاريخية والاثرية في شمال شرق ليبيا	عبدالسلام المركز	155
10	قراءة في نتائج مركز أورام مدينة مصراتة خلال الأعوام من 2013 وحتى 2015	عطية رمضان الكيلانى سالمة عبد الله الأبيض	185
11	دور الأسرة في ترسيخ القيم الأخلاقية لذى الأطفال بمرحلة الطفولة المتأخرة	أسماء حامد اعليجه	211
12	علاقة الأخلاق بالسياسة عند الفارابي	كميلة المهدي التومي	238
13	جرائم العنف في المجتمع الليبي	مفتاح ميلاد الهديف	250

14	انعكاسات غياب الأمن على التنمية في المجتمع الليبي بعد ثورة السابع عشر من فبراير (2011م)	بنور ميلاد عمر العماري	273
15	الصمود النفسي وعلاقته بأساليب مواجهة الضغوط (النفسية – الاجتماعية) لدى بعض من أمهات أطفال التوحد المترددات على مركز المقريف للتوحد بمدينة الخمس	حواء بشير معمر أبو سطاش حنان سعيد العورانـــــــــي	295
16	إضافة قيد وتأثير المعاملات (cj,aij)	مناف عبدالمحسن عبدالعزيز	324
17	Comparitive Study of Vector Space Model Techniques in Information Retrieval for Arabic Language	Fatima F. M. Yahia Ahmed M. Abushaala	340
18	Electrodeposition of semiconductors CuInTe2, Thin film solar cells	G. E. A. Muftah A.M. Alshuaib E. M. Ashmila	345
19	Further Proof on Fuzzy Sequences on Metric Spaces	Salma O Irhuma Fariha J Amer	356
20	The weibull distribution as mixture of exponential distributions	Adel Ali Ewhida	360
21	Expressive Treatment of Post-Traumatic Stress Disorder (PTSD) in Sexually Abused Children	Khaled Meftah Gezait	368
22	English Students' Attitudes towards Studying English Poetry	Khadija Ali Al Hapashy Amna Ali Al Mashrgy Hawa Faraj Al Borrki	378
23	Vocabulary knowledge and English reading obstacles faced by Libyan Undergraduate students at Elmergib University	Milad Ali	389
24	Difficulties Encountered by some Libyan Third – Year Secondary School Students in Forming and Using English Future Tenses	Najat Mohammed Jaber Suad Husen Mawal Aisha Mohammed Ageal	399

412	Naiema Farag Egneber Samah Abo-Dagh	An Acoustic Study of Voice On Investigating the difference between the effects of inductive and deductive approach in teaching grammar for sixth grade students in Anahda primary School	25
422	Salem Msaoud Adrugi Mustafa Almahdi Algaet Tareg Abdusalam Elawaj	Using Data Mining techniques in tracking the students' behavior in the asynchronous e-learning systems	26
432	الفهرس		27

يشترط في البحوث العلمية المقدمة للنشر أن يراعى فيها ما يأتي :

- أصول البحث العلمي وقواعده .
- ألا تكون المادة العلمية قد سبق نشرها أو كانت جزءا من رسالة علمية .
- يرفق بالبحث تزكية لغوية وفق أنموذج معد .
- تعدل البحوث المقبولة وتصحح وفق ما يراه المحكمون .
- التزام الباحث بالضوابط التي وضعتها المجلة من عدد الصفحات ، ونوع الخط ورقمه ، والفترات الزمنية الممنوحة للتعديل ، وما يستجد من ضوابط تضعها المجلة مستقبلا .

تنبيهات :

- للمجلة الحق في تعديل البحث أو طلب تعديله أو رفضه .
- يخضع البحث في النشر لأولويات المجلة وسياستها .
- البحوث المنشورة تعبر عن وجهة نظر أصحابها ، ولا تعبر عن وجهة نظر المجلة .

Information for authors

1- Authors of the articles being accepted are required to respect the regulations and the rules of the scientific research.

2- The research articles or manuscripts should be original and have not been published previously. Materials that are currently being considered by another journal or is a part of scientific dissertation are requested not to be submitted.

3- The research articles should be approved by a linguistic reviewer.

4- All research articles in the journal undergo rigorous peer review based on initial editor screening.

5- All authors are requested to follow the regulations of publication in the template paper prepared by the editorial board of the journal.

Attention

1- The editor reserves the right to make any necessary changes in the papers, or request the author to do so, or reject the paper submitted.

2- The research articles undergo to the policy of the editorial board regarding the priority of publication.

3- The published articles represent only the authors' viewpoints.

الفهـــــــــــرس

ر.ت	عنوان البحث	اسم الباحث	الصفحة
1	معالم منهج الإمام مالك في الاستدلال بأقوال الصحابة	فرج رمضان الشبيلي	4
2	أثر الخلوة الصحيحة بالمعقود عليها	سليمان مصطفى الرطيل	22
3	اختلاف الصيغ الصرفية في القراءات القرآنية الواردة في معجم تاج العـــــروس وأثره في المعنى	محمد إمحمد أبوراس عبد الرحمن بشير الصابري	47
4	اختلاف النحاة حول معنى (رُبَّ) وحرفيته	امباركة مفتاح التومي عبير إسماعيل الرفاعي	62
5	الإبداع البياني في المثل القرآني(نماذج مختارة)	مصطفى رجب الخمري	80
6	كتاب "إبراهيم رحومة الصاري 1918– 1972 ترجمته ونتاجه الأدبي" عرض ونقد	ميلود مصطفى عاشور	108
7	جهود الهادي الدالي في تحقيق مخطوط (السعادة الأبدية في التعريف بعلماء تنبكت البهية)	محمد مصطفى المنتصر	120
8	المقومات الطبيعية للسياحة ودورها في التنمية المحلية المستدامة في منطقة الخمس	عمر ابراهيم المنشاز معتوق علي عون	135
9	مقومات السياحة التاريخية والاثرية في شمال شرق ليبيا	عبدالسلام المركز	155
10	قراءة في نتائج مركز أورام مدينة مصراتة خلال الأعوام من 2013 وحتى 2015	عطية رمضان الكيلانى سالمة عبد الله الأبيض	185
11	دور الأسرة في ترسيخ القيم الأخلاقية لذى الأطفال بمرحلة الطفولة المتأخرة	أسماء حامد اعليجه	211
12	علاقة الأخلاق بالسياسة عند الفارابي	كميلة المهدي التومي	238
13	جرائم العنف في المجتمع الليبي	مفتاح ميلاد الهديف	250

14	انعكاسات غياب الأمن على التنمية في المجتمع الليبي بعد ثورة السابع عشر من فبراير (2011م)	بنور ميلاد عمر العماري	273
15	الصمود النفسي وعلاقته بأساليب مواجهة الضغوط (النفسية – الاجتماعية) لدى بعض من أمهات أطفال التوحد المترددات على مركز المقريف للتوحد بمدينة الخمس	حواء بشير معمر أبو سطاش حنان سعيد العورانـــــــــي	295
16	إضافة قيد وتأثير المعاملات (cj,aij)	مناف عبدالمحسن عبدالعزيز	324
17	Comparitive Study of Vector Space Model Techniques in Information Retrieval for Arabic Language	Fatima F. M. Yahia Ahmed M. Abushaala	340
18	Electrodeposition of semiconductors CuInTe2, Thin film solar cells	G. E. A. Muftah A.M. Alshuaib E. M. Ashmila	345
19	Further Proof on Fuzzy Sequences on Metric Spaces	Salma O Irhuma Fariha J Amer	356
20	The weibull distribution as mixture of exponential distributions	Adel Ali Ewhida	360
21	Expressive Treatment of Post-Traumatic Stress Disorder (PTSD) in Sexually Abused Children	Khaled Meftah Gezait	368
22	English Students' Attitudes towards Studying English Poetry	Khadija Ali Al Hapashy Amna Ali Al Mashrgy Hawa Faraj Al Borrki	378
23	Vocabulary knowledge and English reading obstacles faced by Libyan Undergraduate students at Elmergib University	Milad Ali	389
24	Difficulties Encountered by some Libyan Third – Year Secondary School Students in Forming and Using English Future Tenses	Najat Mohammed Jaber Suad Husen Mawal Aisha Mohammed Ageal	399

412	Naiema Farag Egneber Samah Abo-Dagh	An Acoustic Study of Voice On Investigating the difference between the effects of inductive and deductive approach in teaching grammar for sixth grade students in Anahda primary School	25
422	Salem Msaoud Adrugi Mustafa Almahdi Algaet Tareg Abdusalam Elawaj	Using Data Mining techniques in tracking the students' behavior in the asynchronous e-learning systems	26
432	الفهرس		27